

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٢٧ لسنة ٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٧٥ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُضاف الأرض اللازمة لتنفيذ جزء من مسار الخطوط الناقلة للمياه الواقعة بحوض
خارج الزمام نمرة (١٠) فصل أول بمسطح ٦٦٠٠ م^٢ ، لقرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٩٧٥ لسنة ٢٠٠٩ ، المبين موقعها وحدودها بالمذكرة والخريطة المساحية المرفقة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة ربيع الأول سنة ١٤٣١ هـ .

(الموافق ١٥ فبراير سنة ٢٠١٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

مذكرة

للعرض على السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس الوزراء
بخصوص إضافة الأرض اللازمة لتنفيذ جزء من مسار الخطوط
الناقلة للمياه ضمن مشروع محطة تنقية مياه الشرب
بالعاشر من رمضان إلى الأراضى السابق نزع ملكيتها
بالقرار رقم ١٩٧٥ لسنة ٢٠٠٩

نتشرف بالإحاطة بأنه سبق وأن تفضلتم سيادتكم بإصدار قرار المنفعة العامة
رقم ١٩٧٥ لسنة ٢٠٠٩ باعتبار مشروع إقامة مأخذ وجزء من الخطوط الناقلة للمياه
العكرة ضمن مشروع محطة تنقية مياه الشرب بالعاشر من رمضان - مركز بلبيس -
محافظة الشرقية من أعمال المنفعة العامة .

وقد تطلب الأمر إضافة الأرض اللازمة لتنفيذ جزء من مسار الخطوط الناقلة للمياه
لقرار المنفعة العامة المشار إليه عاليه والتي تقع بحوض خارج الزمام نمرة ١٠ فصل أول
بمسطح ٦٦٠٠ م^٢ المحددة على الخريطة المساحية رقم ٨٥٣ / ٥ / ٦٦٧ المرفقة .

وحيث إنه ورد كتاب السيد المهندس مدير عام الإدارة العامة للتأمين رقم ٧٥٩
بتاريخ ٢٠١٠/١/١٩ يفيد بضرورة استصدار قرار إضافة للجزء سالف الذكر ، برجاء
التفضل بالموافقة على إضافة الأرض اللازمة لتنفيذ جزء من مسار الخطوط الناقلة
للمياه لقرار المنفعة العامة رقم ١٩٧٥ لسنة ٢٠٠٩ والمحددة على الخريطة المساحية المرفقة
ولصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحى .

مع خالص احترامى وتقديرى ...

وزير الإسكان

والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربي